

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاکمات

التأديبية وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٦٧٨١ لسنة ٥٩ ق.عليا

بجلسة ٢٠١٥/٦/٢ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٥/١٢/٨ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُرجع أقدمية السيد/ أحمد محمد رفعت أبو عرب سلامة - وكيل النيابة الإدارية -

فى وظيفة معاون نيابة إدارية - إلى ذات أقدمية زملائه المعينين بالقرار الجمهورى

رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٠٥ فى ٢٠٠٥/٨/٣ ويُعاد ترتيب أقدميته بين زملائه فى ذات الوظيفة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٧ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسى